

قانون انتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة : الخلافاً المتجدد (2)

15/07/2015

sabra.chraifa@economie-tunisie.org

محللة سياسات

صبرا شرايفة

الفهرس :

- تجاوز للصلاحيات وتعد على قرار الهيئة المؤقتة للدستورية القوانين
- مفاهيم مبهمّة
- تفاصيل نتائج التصويت في الجلسة عامة ليوم 15 أفريل 2015

لم تكن الجلسة العامة للرابع عشر من أفريل 2015 المخصصة للنظر في ملامحة مشروع قانون إنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة أقلّ صحبا من أعمال لجنة الطاقة التي نظرت في مقترحات التعديل. حيث إتسمت هذه الجلسة بالكر والفر بين النواب من مختلف حساسياتهم السياسية وحتى وزارة الاشراف كان لها نصيب من النقاشات الحادة. ففما تمسك ممثلو الحكومة بضرورة التسهيل أكثر وتقليص الاجراءات بحجة التشجيع على الإستثمار، تباينت مواقف النواب بين مُصر على إلزامية رقابة المجلس على هكذا إستثمارات وبين مؤكّد على ضرورتها.

● تجاوز للصلاحيات وتعد على قرار الهيئة المؤقتة للدستورية القوانين

هذا ما أجمع عليه عدد من نواب المعارضة من خلال مداخلاتهم التي تراوحت بين التأكيد على ان الطاقات المتجددة من الثروات وبالتالي وجب إخضاعها لمقتضيات الفصل 13 من الدستور وبين التذكير الى ان الهيئة المؤقتة قد أصدرت حكما بإقرار هذا التأويل مما يعني إغلاق باب النقاش في تحديد المفاهيم، مركزين على أن ما يأتيه بعض النواب من نقاش حول هذه النقطة إنما هو تجاوز للصلاحيات وتعد صارخ على قرار أعلى هيئة قانونية في البلاد.

فيما أشار النائب الجبلاني الهمامي إلى مسألة إجرائية وصفها بـ "الخطيرة على حسن سير العمل البرلماني" حيث قال " إن هذه ليست المرة الأولى التي يطلب منا فيها التصويت على إتفاقيات دون ان يتمكن النواب من الإطلاع على فحواها وتفصيليها يأتي ممثل الحكومة بفصل وحيد يثير يعرض للنقاش والتصويت دون أن يطلعنا على خبايا مثل هذه الإتفاقيات ومدى تأثيرها على البلاد. وكأنا هنا لنزكي فقط ما تريده الحكومة." وأضاف "أطلب من رئاسة المجلس أن لا تحيل علينا هكذا مشاريع دون مدنا بكل الوثائق المتعلقة بها حتى نكون على بينة تامة ويتحمل كل مسؤوليته بغض النظر عما سيؤول إليه التصويت. فنحن نرفض أن نكون شهود زور ولا نقبل أن يرتهن قرار المؤسسة التشريعية للجهاز التنفيذي".

● مفاهيم مبهمّة

هي عبارة أجمع عليها كل النواب لكن كل من منظور خاص به. ففما أسقط بعضهم صفة الغموض على الفصل 13 من الدستور ما جعل تنزيهه في قوانين ترتيبية معضلة، إرتأى البعض الآخر أن عدم الوضوح هي ما إتسمت به مقترحات الحكومة لملامحة مشروع القانون، حيث صرحت النائب سامية عبو أن وزارة الإشراف تعمدت التلاعب بالمفردات القانونية لإفراغ مشروع القانون وبالتالي أبعاده من الرقابة البرلمانية بإستخدام حيل قانونية تضفي لبسا على المصطلحات القانونية المستعملة.

كلثوم بدر الدين هي الاخرى أكدت هي الاخرى في مداخلتها على الغموض الذي يكتسي العديد من المصطلحات القانونية في مقترح ممثل الحكومة داعية وزارة الاشراف بالتسريع في إعداد نصوص تطبيقية لرفع اللبس مشيرة إلى أن الفصل 13 من الدستور وإن كان عاما فهو واضح بما أن الدستور جاء ليحدد الخطوط والتوجهات الكبرى على أن تكون التفصيل في القوانين.

ولم تفوت النائب عن حركة النهضة الفرصة لتشير الى عدم تطابق الفصول المقدمة للتصويت مع التعديلات التي أقرتها الهيئة المؤقتة لدستورية القوانين مبدية تخوفها من إمكانية عدم إعتماده مرة أخرى خاصة وأنه سيعرض إلزاما على ذات الهيئة للبت في مطابقته من جديد.

لن تقف القصة عند هذا الحد. فلئن تم التصويت على التعديلات بالموافقة رغم عدم مطابقتها الكلية لحكم الهيئة فإنه من الوارد أن تطعن الهيئة المؤقتة لدستورية القوانين مرة أخرى في دستوريته لنجده موضع نقاش مرة أخرى تحت قبة المجلس، ليبقى بذلك الجدال القائم حول الملف الطاقى مفتوحا على مصراعيه.

تفاصيل نتائج التصويت في الجلسة عامة يوم 15 أفريل 2015

الكتلة	عدد أعضاء الكتلة	مجموع التصويت				المرور الى التصويت على الفصول	التصويت على مقترح تعديل فصل عدد 10	التصويت على الفصل 10 في صيغته الاصلية	التصويت على مقترح تعديل فصل عدد 12	التصويت على الفصل 12 في صيغته الاصلية	التصويت على الفصل 13
		نعم	لا	محتفظ	محتفظ						
الكتلة	عدد أعضاء الكتلة	نعم	لا	محتفظ	محتفظ	المرور الى التصويت على الفصول	التصويت على مقترح تعديل فصل عدد 10	التصويت على الفصل 10 في صيغته الاصلية	التصويت على مقترح تعديل فصل عدد 12	التصويت على الفصل 12 في صيغته الاصلية	التصويت على الفصل 13
كتلة حركة نداء تونس	86	28	38	19	1	1/0/57	1/58/0	2/0/57	1/55/0	1/0/57	1/0/55
كتلة حركة النهضة	69	21	31	7	10	1/1/48	21/19/7	5/3/40	25/17/6	6/2/39	0/1/47
كتلة الاتحاد الوطني الحر	16	6	7	3	-	0/0/9	0/6/5	0/5/6	0/2/7	0/5/6	0/1/10
كتلة الجبهة الشعبية	15	5	5	5	1	0/3/8	0/0/10	0/11/0	0/0/10	0/11/0	3/6/1
الكتلة الاجتماعية الديمقراطية	8	5	2	0	1	0/0/3	1/1/1	1/0/2	1/1/1	1/0/2	1/0/2
كتلة أفاق تونس	8	4	3	1	-	0/0/4	0/2/2	0/0/4	0/3/1	0/0/4	0/0/4
غير منتمين	15	2	7	4	3	1/5/7	1/0/11	4/7/2	0/0/13	5/6/3	4/3/7
المجموع	217					3/9/136	24/86/36	12/26/111	27/78/38	13/24/111	9/11/126

مقترحات الحكومة	مقترحات لجنة الطاقة
الفصل 10	
وتعتبر عقود بيع فوائض الكهرباء من الطاقات المتجددة بغرض الاستهلاك الذاتي عقود استثمار (على معنى الفصل 13 من الدستور) تعرض على اللجنة المختصة بمجلس نواب الشعب	تتم الموافقة على مشاريع انتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة المنصوص عليها بالفصل 9 من هذا القانون والمرتبطة بالشبكة الوطنية للكهرباء بمقتضى قرار من الوزير المكلف بالطاقة بناء على رأي مطابق للجنة الفنية. وينشر القرار بالرائد السمي للجمهورية التونسية. وتعرض عقود الاستثمار المتعلقة بها على اللجنة المختصة بمجلس نواب الشعب وتعرض الاتفاقيات التي تبرم في شأنها للموافقة.
الصيغة المعدلة المعتمدة: تتم الموافقة على مشاريع انتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة المنصوص عليها بالفصل 9 من هذا القانون والمرتبطة بالشبكة الوطنية للكهرباء بمقتضى قرار من الوزير المكلف بالطاقة بناء على رأي مطابق للجنة الفنية. تعرض عقود الاستثمار المتعلقة بها على اللجنة المختصة بمجلس نواب الشعب. وتعرض الاتفاقيات التي تبرم في شأنها للموافقة. وينشر القرار بالرائد السمي للجمهورية التونسية.	

الفصل 12

يخضع إنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة لتلبية حاجيات الاستهلاك المحلي لترخيص يسلم من قبل الوزير المكلف بالطاقة بناء على رأي اللجنة الفنية وذلك في حدود قدرة كهربائية مركبة قصوى تضبط بأمر. تعرض عقود الاستثمار المتعلقة به على اللجنة المختصة بمجلس نواب الشعب وتعرض الاتفاقيات التي تبرم في شأنها للموافقة. ويتم اسناد التراخيص بعد نشر اعلان سنوي يصدره الوزير المكلف بالطاقة يضبط الحاجيات الوطنية من الطاقات المتجددة

وتعتبر عقود بيع فوائض الكهرباء من الطاقات المتجددة بغرض الاستهلاك المحلي عقود استثمار (على معنى الفصل 13 من الدستور) تعرض على اللجنة المختصة بمجلس نواب الشعب

الصيغة المعدلة المعتمدة:

يخضع إنتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة لتلبية حاجيات الاستهلاك المحلي لترخيص يسلم من قبل الوزير المكلف بالطاقة بناء على رأي اللجنة الفنية وذلك في حدود قدرة كهربائية مركبة قصوى تضبط بأمر.

تعرض عقود الاستثمار المتعلقة به على اللجنة المختصة بمجلس نواب الشعب وتعرض الاتفاقيات التي تبرم في شأنها للموافقة. ويتم اسناد التراخيص بعد نشر اعلان سنوي يصدره الوزير المكلف بالطاقة يضبط الحاجيات الوطنية من الطاقات المتجددة

الفصل 13

تنجز مشاريع انتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة لتلبية حاجيات الاستهلاك المحلي التي تفوق القدرة الكهربائية المركبة القصوى المنصوص عليها بالفصل 12 من هذا القانون طبق مبدأ المنافسة وتكافؤ الفرص والشفافية وفق التشريع الجاري به العمل في اسناد اللزمات من قبل الدولة. وتعرض عقود الاستثمار المتعلقة بها على اللجنة المختصة بمجلس نواب الشعب وتعرض الاتفاقيات التي تبرم في شأنها للموافقة

صيغة 1 :

وتعتبر عقود لزمة انتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة بغرض الاستهلاك المحلي عقود استثمار (على معنى الفصل 13 من الدستور) تعرض على اللجنة المختصة بمجلس نواب الشعب

لصيغة المعدلة المعتمدة:

تنجز مشاريع انتاج الكهرباء من الطاقات المتجددة لتلبية حاجيات الاستهلاك المحلي التي تفوق القدرة الكهربائية المركبة القصوى المنصوص عليها بالفصل 12 من هذا القانون طبق مبدأ المنافسة وتكافؤ الفرص والشفافية وفق التشريع الجاري به العمل في اسناد اللزمات من قبل الدولة. تعرض عقود الاستثمار المتعلقة بها على اللجنة المختصة بمجلس نواب الشعب وتعرض الاتفاقيات التي تبرم في شأنها للموافقة.